

قائمة التفتيش على السقالات

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
	هل روعي في إنشاء السقالة عامل أمان ٤ إلى ١ (a1)		
	هل صمم السقالة شخص مؤهل لذلك ؟ (a6)		
	هل غطيت منصة السقالة تماماً بالألواح بأقل من ١" (٢,٥٤ سم) مسافة بين الألواح أو بين الألواح والقوائم ؟ (b 1 i)		
	إذا أبدى رب العمل الضرورة لذلك. هل الجزء المفتوح بين آخر لوح والقوائم أقل من ١/٢" (٢٤,١٣ سم) (B1 ii)		
	هل عرض كافة منصات العمل ١٨" على الأقل (٤٥,٧٢ سم) ؟ (b2)		
	هل تم حماية المنصات الأقل من ١٨" (٤٥,٧٢ سم) بنظم الأسوار الواقية أم تزويد كافة العاملين بوسائل منع سقوط الأشخاص ؟ (b2 ii)		
	هل الجوانب المفتوحة من السقالة وحتى واجهة العمل أقل من ١٤ بوصة (٣٥,٥٦ سم) ؟ (b3)		
	إذا كانت الجوانب المفتوحة من السقالة وحتى واجهة العمل أكثر من ١٤ بوصة هل يستخدم كافة العاملين وسائل وقاية من السقوط ؟ (b3)		
	بالنسبة للسقالات المستخدمة للتلويح بالبغدادلي قبل البياض أو للبياض ، هل المنصة أقل من ١٨" (٤٥,٧٢ سم) من واجهة العمل ؟ (b3 ii)		
	هل كافة ألواح المنصة مزودة بقباب ساند ، أو ممسوكة بخطاف أو ما يشبه ذلك من وسائل أو تمتد فوق خط المركز الخاص بدعاماتها بما لا يقل عن ٦" (١٥,٢٤ سم) ؟ (b4)		
	هل المنصات بطول ١٠' (٣,٠٥ م) أو أقل تمتد فوق الدعامات الطرفية بما لا يزيد عن ١٢" (٣٠,٤٨ سم) ؟ (b5 i)		
	عندما تمتد المنصات ١٠' (٣,٠٥ م) أو أقل أكثر من ١٢" (٣٠,٤٨ سم) هل ركبت أسوار واقية لمنع الدخول للأجزاء على الطائر ؟ (b5 i)		
	هل المنصات ١٠' (٣,٠٥ م) أو أكثر تمتد فوق دعائمها الطرفية بما لا يتجاوز ١٨" (٤٥,٧٢ سم) ؟ (b5 ii)		
	بالنسبة للمنصات ١٠' (٣,٠٥ م) أو أكثر وتمتد أكثر من ١٨" (٤٥,٧٢ سم) هل عليها أسوار واقية لمنع الدخول للأجزاء على الطائر ؟ (b5 i)		
	هل الألواح المتراكبة/المتاخمة ترقد على أسطح ارتكاز منفصلة ؟ (b6)		

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
	إذا كانت الألواح متراكبة فهل يقع الركوب فوق الدعائم ؟ (b7)		
	هل الألواح متراكبة على الأقل ١٢" (٣٠,٤٥ سم) وممسرة معاً أو مثبتة بغير ذلك ؟ (b7)		
	هل الألواح الراقدة فوق الحامل وليست بزاوية ٩٠° وضعت أولاً ؟ (b8)		
	هل الأسطح العليا والسفلى للألواح مرئية وبدون طلاء أو مواد التشطيب المعتمة الأخرى ؟ (b9)		
	عند استعمال عناصر السقالة من مصادر صناعية مختلفة فهل توفيق مع بعضها بدون استعمال القوة وأن هناك شخص مؤهل قرر سلامة استعمالها ؟ (b10)		
	هل قيم استخدام معادن غير متشابهة (إن وجدت) شخص مؤهل لذلك التقييم ؟ (b11)		
	الأسئلة التالية من الفقرة 1926.451 (c)		
	هل السقالة مطابقة لشرط نسبة ٤ إلى ١ بين الارتفاع والقاعدة ؟ (c1)		
	يجب تثبيت السقالات التي لا تستوف نسبة ٤ إلى ١ بين القاعدة والارتفاع إلى المنشأ باستخدام أجهزة ربط (بما في ذلك العقد ، والشدادات ، والتكتيفات أو ما شابه ذلك من وسائل) وذلك وفقاً لما يلي :		
	هل ركبت العقدة على عضو أفقى يدعم أرجل السقالة الداخلية والخارجية ؟ (c1 i)		
	هل ركبت أول العقد الرأسية على ارتفاع أقل من ٤ أضعاف الحد الأدنى لعرض القاعدة ؟ (c1 ii)		
	هل تكررت العقد الرأسية كل ٢٠' (٦,١ م) أو أقل على السقالات عرض ٣' (٠,٩٢ م) أو أقل ؟ (c1 ii)		
	هل تكررت العقد كل ٢٦' (٧,٩٢ م) أو أقل على السقالات أعرض من ٣' (٠,٩٢ م) ؟ (c1 ii)		
	هل المسافة الرأسية من العقدة العليا إلى قمة السقالة أقل من النسبة ٤ إلى ١ من عرض القاعدة الأقل ؟ (c1 ii)		
	هل العقد مركبة عند كل طرف على السقالة وعلى مسافات أفقية لا تزيد عن ٣٠' (٩,١٥ م) ؟ (c1 ii)		
	إذا وقع حمل خارج المركز فهل ركبت العقد لتحمل هذه الأحمال ؟ (c1 ii)		
	هل تم إنشاء السقالات على أساسات ثابتة مناسبة ؟ (c2)		

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
	هل الأساسات قادرة على تحمل الحمل المطلوب دون انهيار أو هبوط ؟ (c2 i)		
	هل يحظر استخدام أشياء غير ثابتة فى الأساسات ؟ (c2 ii)		
	هل السقالة قوية ومكتفة جيداً لمنع التآرجح أو الإزاحة ؟ (c3)		
	الأسئلة التالية بالنسبة لطريقة الوصول ودخول السقالة 1926.451 (e)		
	هل يوجد مدخل آمن لكافة المنصات على السقالة التى تعلو أو ينخفض مستواها عن نقطة الدخول ؟ (e1)		
	هل تم حظر استخدام مواسير التقوية المائلة كوسيلة للوصول ؟ (e1)		
	إذا استخدمت سلالم نقالية (أى الامتدادية أو حرة الحركة) فهل هى مستوفاة الشروط الخاصة الواردة فى 1926 Subpart x		
	هل تم وضع السلالم بحيث لا تتسبب فى ميلان السقالة ؟ (e2 i)		
	هل إرتفاع درجة السلم السفلى أقل من ٢٤" (٦٠,٩٦ سم) فوق السطح الحامل ؟ (e2 ii)		
	هل توجد منصات استراحة كل ٣٥ قدم (١٠,٦٧ م) رأسياً ؟ (e2 ii)		
	ما يلى يطبق فى شأن السلالم المربوطة والخطافية		
	هل السلالم مصممة مع نوع السقالة المستخدم ؟ (e2 iv)		
	هل طول درجة السلم ١١ ½ بوصة على الأقل (٢٩,٢١ سم) ؟ (e2 v)		
	هل المسافات بين درجات السلم موحدة ولا تزيد عن ١٦ ¾ بوصة (٤٢,٥٥ سم) بينها ؟ (e2 vi)		
	ما يلى يطبق فى شأن درجات السلم المبيتة فى الهيكل :		
	يجب مطابقة هياكل مدخل السقالات المتكاملة والسابقة الصنع لما يلى :		
	هل صمم الهيكل وتم بناؤه ليصلح إستخدامه كسلم للصعود ؟ (e6 i)		
	هل درجات السلم طول ٨ بوصات (٢٠,٣٢ سم) ؟ (e6 ii)		
	هل المسافات بين درجات السلم ثابتة فى كل قطاعات الهيكل ؟ (e6 iv)		
	هل منصات الاستراحة متوفرة كل ٣٥ قدم (١٠,٦٧ م) ؟ (e6 v)		
	هل المسافة بين درجات السلم أقل من ١٦ ¾ بوصة (٤٢,٥٥ سم) ؟ (e6 vi)		
	هل درجات السلم منتظمة رأسياً بين منصات الإستراحة ؟ (e7)		
	هل الدخول المباشر من المباني الأخرى محظور إذا زادت المسافة عن ٢٤ بوصة (٦٠,٩٦ سم) رأسياً للوصول للمدخل أو ١٤ بوصة (٣٥,٥٦ سم) أفقياً بين المبنى والسقالة؟ (e8)		

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
ما يلي يطبق فى شأن استخدام السقالة (F) 1926.451			
	هل السقالات والعناصر محملة فى حدود سعتها المقتررة ؟ (f1)		
	هل يمنع نظام تمثيل السقالة أو إسنادها لمبنى ؟ (f2)		
	هل يتم التفتيش على السقالة بواسطة شخص مؤهل كل وردية عمل ؟ (f3)		
	هل تم إصلاح أى جزء تالف من السقالة ، أو استبدل ، أو أزيل من مكانه حسب الطلب ؟ (f4)		
	هل محظور تحريك السقالة المشغولة ؟ (إلا إذا كانت مصممة عن طريق مهندس محترف مسجل ؟ (f5)		
	هل يراعى ترك مسافة بين السقالات وأى مواد موصلة للكهرباء عليها بعيداً عن خطوط الكهرباء ؟ (f6) راجع المسافات فى (6) (F) 1925.451		
	هل تم التخلص بأسرع ما يمكن من الظروف المتسببة فى التزحلق ؟ (f8)		
	هل وضعت الأحبال الحاكمة للأحمال على أو قرب السقالة ؟ (f9)		
	إذا حدثت رياح شديدة أو عواصف ، هل استشير شخص مؤهل واستخدمت مصدات الرياح أو واقيات شخصية من السقوط (f12)		
	هل تم التخلص من المواد ، والعدد ، والحطام من على السقالة ومنع تراكمها ؟ (f13)		
	هل محظور استخدام وسائل بديلة لرفع منسوب سطح العمل عن المحدد ؟ (f14)		
	هل منع استخدام سلالم أعلى السقالة ؟ (f15) راجع (i,ii,iii and iv) (f)(15) 1926.451 بشأن معايير السماح بتلك السلالم على سطح السقالات		
	هل تم التأكد من منع المنصات من الإنحناء أكثر من ١/٦٠ من البحر الذى تم إعداده (المسافة البيئية) ؟ (f16)		
ما يلي ينطبق على الوقاية من السقوط (g) 1926.451			
	هل استخدمت أسوار واقية على كافة السقالات التى يزيد ارتفاعها عن ١٠ قدم (٣,٠٥ م) ؟		
	هل استعملت وسائل منع السقوط الشخصية إذا لم يتيسر استعمال الأسوار الواقية ؟		
	هل ركبت أسوار واقية وأخرى وسطى على كافة الجوانب المفتوحة على		

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
	مسافة أكثر من ١٤ " (٣٥,٥٦ سم) من واجهة العمل ؟		
	هل الأسوار الواقية مركبة على ارتفاع من ٣٨ إلى ٤٥ بوصة (٩٦,٥٢ سم) إلى (١١٤,٣ سم) ؟ (g4 ii)		
	عند تركيب شبك أو ستائر واقية فهل تمتد من السور الواقى إلى المنصة ؟ (g 4 v)		
	هل تتحمل الأسوار الواقية ٢٠٠ رطل (٩٠,٨٠ كجم) فى أى من الإتجاهات ؟		
	ما يلى يطبق فى شأن الواقية من الأشياء المتساقطة 1926.451(h)		
	هل تم إزالة أخطار الأشياء المتساقطة طبقاً 1926.451 (H) ؟		
	هل ركبت حواجز القدم لمنع سقوط الأشياء ؟ (h2 ii)		
	إذا تطلب الأمر : هل ركبت ستائر لمنع سقوط الأشياء على العاملين (h2 iii)		
	هل ارتفاع حواجز القدم ٣ ½ بوصة (٨,٨٩ سم) على الأقل ؟ (h4 ii)		
	هل تم وضع حاجز للمنطقة (تسوير المنطقة) حول السقالة ؟ (h2 i)		
	ما يلى ينطبق على السقالات الأنبوبية 1926.452 (b)		
	هل المقصات × مركبة فى نهايات السقالة من الجانبين وكل ٣ باكيات أفقياً وكل رابع مواسير طولية (مستوى) رأسياً ؟ (b2)		
	هل العقد المثبتة للسقالة مركبة على مستوى الحامل (الدعامات أو العوارض) ؟ (b2)		
	هل المقصات/حواجز التقوية الطويلة بزاوية ٤٥ درجة على واجهتى السقالة ؟ (b3)		
	هل يمتد التكتيف الطولى فى نهايات السقالة الطرفية إلى أقصى قمة السقالة ؟ (b3)		
	إذا كانت السقالة أطول من ٥ أعمدة . هل يبدأ تركيب خط جديد من مواسير التقوية عند كل خامس عمود ؟ (b3)		
	هل مواسير التقوية مركبة بأقرب ما يمكن من النقط العقدية ؟ (b3)		
	هل الحوامل متصلة بكلا العمودين وهل يرتكز مزوج (كلامب) الألواح على مزوج المواسير الطولية ؟ (b5)		
	إذا كانت الحوامل (العوارض) متصلة بالمواسير الطولية فهل الحامل أقرب ما يمكن من الأعمدة (b5)		
	هل أطراف الماسورة الحاملة (العوارض) مركبة كاملاً داخل الكلامب ؟ (b6)		

الشروط العامة 1962.451		نعم	لا
	هل المواسير الطولية مركبة فى داخل وخارج السقالة على ارتفاعات متساوية ؟ (b7)		
	إذا لم يتم وضع المواسير الطولية الخارجية . هل توجد أسوار وسطى وأسوار واقية فوق وتحت النقطة التى كان يلزم وجود الماسورة الطولية بها ؟ (b7)		
	هل المواسير الطولية معشقة ومزاوجة مع كل عمود ؟ (b8)		
	هل المواسير الطولية السفلى قريبة للقاعدة بقدر الإمكان ؟ (b8)		
	هل توجد على السقالات الخفيفة ومتوسطة الحمولة أعمدة ، ومواسير طولية ، وحوامل ومواسير تقوية ذات قطر خارجى ٢" (٥,٠٨ سم) من أنابيب من الصلب ؟ الملحق أ جدول (ب)		
	هل الأعمدة فى سقالات الحمولة الخفيفة متباعدة بما لا يزيد عن ٤' (١,٢ م) وبمسافة مباحة ١٠' (٣,٠٥ م) بطول السقالة ؟ الملحق أ الجدول (ب)		
	هل الأعمدة على سقالات الحمولة المتوسطة متباعدة بما لا يزيد عن ٤' (١,٢ م) بمسافة ٧' (٢,١٣ م) بطول السقالة ؟ الملحق أ الجدول ب		
	هل مسافة المباحة الرأسية القصوى للمواسير الطولية ٦' ٦" (١,٩٨ م) ؟ الملحق أ الجدول (ب)		
	إذا تجاوز العدد الأقصى للمستويات المستخدم عليها الألواح ، أو الارتفاع ما ورد فى الجدول ب ، فهل الرسومات أعدها مهندس مهنى مسجل ؟ الملحق أ (٢) الجدول (ب)		
السقالات الهيكلية المصنوعة (c) 1926.452			
	هل تدعم الهياكل بمواسير تقوية تحافظ على الأعضاء الرأسية جانبياً ؟ (c2)		
	هل مواسير التقوية تحافظ تلقائياً على تربيعة واستقامة الهياكل ؟ (c2)		
	هل كافة وصلات مواسير التقوية مؤمنة ؟ (c2)		
	هل تجمع الهياكل معاً بمسامير وصل أو بوسائل أخرى ؟ (c3)		
	عند الرفع فهل الهياكل مثبتة معاً ؟ (c4)		
	هل تم عمل تقييم كامل لإستخدام الكابولى الجانبى وأثره على السقالة كليا ؟ (b5 i,ii,iii)		
	هل تم إنشاء وتحميل السقالات الأكثر ارتفاعاً من ٢٥' (٣٨,١ م) طبقاً لتصميم مهندس محترف مسجل ؟ (b6)		

